والمعية الاختصاصية تقتضي دوام المشاهدة والحضور
والمشاهدة الحقيقية غير متصورة في هذه الدار لما هي عليه
من الكثافة والقصور والحجاب والاهانة فلما كرم الله تعالى عبده
لعلمه بعدم صبره عنه بان اشهده ما ابرزه منه من الاثر لا
كوان تسلية له بالاثر عن المؤثر فحصلت له حينئذ المعية الاختصا
صية اللائقة بحاله حتى اذا قعد في مقعد الصدق حصلت له
غيبة الكون خلع عليه خلع التقريب والتكريم ووجهه وجهة التي
حصلت له حينئذ المعية الحقيقية والمشاهدة السرمدية وما
ذلك على الله بعزيز **لما علم الحق منك وجود الملل لون لك الطاعات**
وعلم ما فيك من وجود الشره فحجرها عليك في بعض الاوقات
ليكون همك اقامة الصلوة لا وجود الصلاة فما كل مصل
مقيم تلوين الطاعات لوجود الملل وتحجيرها في الاوقات
لوجود الشره نعمتان عظيمتان انعم الله بهما على عبده
فالملل والشره من علل النفس فيه مشقة فيصبر عليه
ويتحمل التعب فيه حتى يضجر ويسأم ويترك ذلك العمل بالكلية
الا استثقالا له وهو شيء يعرض للطبع بعد ايثار الشيء ومحبة له
والشره مجاوزة الحد في التشوق الى العمل والحرص عليه والذي يوجب
وجود الملل المداومة على نوع واحد من العبادات [illegible]
النفس

النفس وتستثقلها فاذا الوقت عليها استحلتها واستخفتها
وقد قال بعض الشعراء لا يقلع القلب الا ذكرت مودته ١٣٠
الا انتقل من حال الى حال والموجب لوجود الشره كون تحديد الاوقات
كلها لايقاع العبادة فيها والتقصير فيها فلذا حجر الاوقات
توقع فيها واوقات لا توقع فيها وذلك حجر في تحجيرها الاوقات وان
الملل والشره واقعين في الصلاة التي ذكر اتى بها في حال وقوع التقصير
منه فيها ولم يومر الا باقامة الصلاة لا بوجود صورة الصلاة قال
شيخنا ابو العباس المرسي رضي الله عنه كل موضع ذكر فيه المصلون في معرض
المدح جاء اخبارا لمن اقام الصلاة اما بلفظ الاقامة او بمعنى يرجع
اليها فقال الله سبحانه الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة وقال
اجعلني مقيم الصلوة واقم الصلاة لذكري واقام الصلاة والمقيمين الصلاة
ولما ذكر المصلين بالغفلة قال فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون
ولم يقل فويل للمقيمين الصلاة والاقامة انما هي للمومن [illegible]
[illegible] منه ظاهرا وباطنا قال ابن عطاء الله رضي الله عنه اقامة
الصلاة حفظ حدودها مع حفظ السر مع الله عز وجل لا يختلج بسر
سواه قال الامام ابو القاسم القشيري رضي الله عنه هو القيام باركانها
وسننها ثم الغيبة عن شهودها برؤية من تصلي به فيحفظ عليه
احكام الامر فيما يجري عليه [illegible]

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)